افتقدت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فتحسسته فاذا هو راكع او ساجد
يقول سبحانك وبحمدك لا اله الا انت ۞ وفي رواية فيه فوقعت يدي على بطن قدميه
وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك
وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك
قال الخطابي وفيه معنى لطيف وذلك انه استعاذ بالله ان يجيره برضاه من سخطه
وبمعافاته من عقوبته ۞ والرضى والسخط ضدان متقابلان وكذلك المعافاة
والمعاقبة فلما صار الى ما لا ضد له وهو الله سبحانه استعاذ به منه لا غير ۞
وله شرح طويل ۞ واعلم ان ركن السجود الاعظم الدعا لما ان ركن الركوع
تعظيم الرب والله سبحانه اعلم ۞ وفي صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان نسجد على سبعة اعضاء ۞ ونهى
ان يكف شعره وثيابه ۞ وفيه ايضا عنه انه راى عبد الله ابن الحرث يصلي
ورأسه معقوص من ورائه فقام فجعل يحله فلما انصرف اقبل الى ابن عباس
فقال مالك وبراسي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما
مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف فانظر الى قوم اعان اصحاب رسول
صلى الله عليه وسلم وغيرهم وانكاره ۞ لما رأوه مخالفا لهديه وما علمه
مرة بالقول ومرة بالفعل بحسب الحال والمقدر رضي الله عنهم ونفعنا بهم ۞
فصل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من السجود
رفع مكبرا حتى يستوي جالسا ويفترش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى
وربما جلس مقعيا فجعل اليته على عقبيه وكان يعتمد بيديه بفخذيه
ركبتيه منشورتين ثم يقول رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني وارزقني
واهدني وعافني ۞ واعلم ان الجلوس بين السجدتين ركن طويل مقصود
ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم تطويله نحو الركوع والسجود ۞ وفي حديث
انه كان يطوله حتى يظن انه انسي ولهذا اختار المحدثون وكثير من الفقها
تطويله والله اعلم ۞ فصل ولم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقوم بعد السجدة الثانية حتى يستوي جالسا ۞ والفقها يسمونها

جلسة

جلسة الاستراحة وجعلها بعضهم مسنونة ۞ وجعلها بعضهم على الحاجة
ومعناه انها لائقة في حق من لم يحتج اليها ۞ والصواب الاول فقد ثبت في صحيح
البخاري عن مالك بن الحويرث انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ۞ فاذا كان
في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا ۞ وقد قال صلى الله عليه وسلم صلوا
كما رأيتموني اصلي ۞ قال ولا تتم يكون جلوسه فيها بقدر الجلوس بين السجدتين
والصواب دون ذلك فقد قالوا الصحيح انه يمد التكبير في الرفع من السجود
الى ان يستوي قائما ولا يتصور ذلك مع التطويل قالوا ويسن فيها الافتراش
لانها جلسة استيفاز والله اعلم ۞ فصل وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قام من السجدة الثانية ومن كل جلوس في الصلاة
اعتمد على يديه ۞ قال العلما وكيفيته ان يجعل بطون كفيه على الارض
فاذا استوى قائما شرع في القراءة ۞ وكان يصلي الثانية كالاولى الا ان الاولى
تختص بتكبيرة الاحرام ودعا الاستفتاح وزيادة في تطويل القراءة والله
اعلم ۞ فصل وثبت انه صلى الله عليه وسلم كان يفترش في التشهد
الاول ويخففه حتى ورد حديث انه كان اذا جلس فيه كانما يجلس على الرضف
واذا قام منه قام مكبرا رافعا يديه وعند التكبير الى ان يستوي قائما ۞ ورفع
اليدين هنا وان لم يقل به اكثر الفقها فقد ثبت انه سنة وصح في صحيح البخاري
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله ۞ وهذا الموضع الرابع من مواضع
الرفع باعتبار تكبيرة الاحرام ۞ وقد صنف البخاري رحمه الله تصنيفا عظيما
قرر فيه سنة الرفع في هذه المواضع ۞ وورد فيه على منكريه وذكر انه رواه
سبعة عشر صحابيا ۞ وانه لم يثبت عن احد من الصحابة عدم الرفع
وقد سبق نحو ذلك قريبا والله اعلم ۞ فصل كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقتصر على الفاتحة في الثالثة والرابعة ۞ وقد تقرر
فيها سورة مختصرة على سبيل الندور ۞ وثبت فيه حديث صحيح في
صحيح مسلم والله اعلم ۞ فصل ثبت انه صلى الله عليه وسلم
كان يكبر في كل خفض ورفع في الصلاة الا رفعه من الركوع ۞ وجملة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)